

مدينة الفقهاء ومدينة الفلاسفة : نموذج مقارن لرؤية المدينة في المجال الحضاري العزني الإسلامي

رضوان السيد

I

أولاً: مدينة الفارابي (- ٣٣٩هـ)، مدينة الفلاسفة:

أ - «وكل واحدٍ من الناس مفطور على أنه محتاج في قوامه، وفي أن يبلغ أفضل كمالاته إلى أشياء كثيرة لا يمكنه أن يقوم بها كلّها هو وحده، بل يحتاج إلى قومٍ يقوم له كل واحدٍ منهم بشيء، مما يحتاج إليه. وكل واحدٍ من كل واحدٍ بهذه الحال. فلذلك لا يمكن أن يكون الإنسان ينال الكمال، الذي لأجله جُعِلت الفطرة الطبيعية إلّا باجتماعات جماعةٍ كثيرةٍ متعاونين؛ يقوم كلّ واحدٍ لكل واحدٍ ببعض ما يحتاج إليه في قوامه؛ فيجتمع مما يقوم به جملة الجماعة لكل واحدٍ جميع ما يحتاج إليه في قوامه وفي أن يبلغ الكمال. ولهذا كثرت أشخاص الإنسان فحصلوا في جميع المعمورة من الأرض فحدثت منها الاجتماعات الإنسانية. فمنها الكاملة ومنها غير الكاملة. والكاملة ثلاث: عظمى ووسطى وصغرى. فالعظمى اجتماعات الجماعة كلها في المعمورة. والوسطى اجتماع أمةٍ في جزءٍ من المعمورة. والصغرى اجتماع أهل مدينةٍ في جزءٍ من مسكن أمة. وغير الكاملة اجتماع أهل القرية، واجتماع أهل المحلة، ثم اجتماع في سكة، ثم اجتماع في منزل... فالخير الأفضل والكمال الأقصى إنما ينال أولاً بالمدينة لا باجتماع الذي هو أنقص منها... فالمدينة التي يُقصدُ بالاجتماع فيها التعاون على

الأشياء التي تُنالُ بها السعادة في الحقيقة هي المدينة الفاضلة...»^(١).

ب - «والمدينة الفاضلة تشبه البدن التام الصحيح الذي تتعاون أعضاؤه كُلُّها على تميم حياة الحيوان، وعلى حفظها عليه. وكما أن البدن أعضاؤه مختلفة متفاضلة الفطرة والقوى، وفيها عضوٌ واحدٌ رئيسٌ هو القلب - وأعضاؤه تقرب مراتبها من ذلك الرئيس، وكلٌّ واحدٍ منها جُعِلت فيه بالطبع قوةٌ يفعل بها فعله ابتغاءً لما هو بالطبع غرضٌ ذلك العضو الرئيس... وكذلك المدينة أجزاؤها مختلفة الفطرة، متفاضلة الهيئات وفيها إنسانٌ هو رئيسٌ، وأخرٌ تقربُ مراتبها من الرئيس. وفي كلِّ واحدٍ منها هيئةٌ وملكةٌ يفعل بها فعلاً يقتضي به ما هو مقصودٌ ذلك الرئيس... وكما أن العضو الرئيس في البدن هو بالطبع أكمل أعضائه وأتمُّها في نفسه وفيها يُخَصُّه، وله من كلِّ ما يشارك فيه عضوٌ آخرٌ أفضله - ودونه أيضاً أعضاءٌ أخرى رئيسة لما دونها ورياستها دون رئاسة الأول، وهي تحت رئاسة الأول ترأسٌ وترأسٌ؛ كذلك رئيسُ المدينة هو أكمل أجزاء المدينة فيما يُخَصُّه، وله من كلِّ ما شارك فيه غيره أفضله. ودونه قومٌ مرؤوسون منه، ويرأسون آخرين. وكما أن القلب يتكون أولاً ثم يكون هو السبب في أن تكون سائرُ أعضاء البدن... كذلك رئيسُ هذه المدينة ينبغي أن يكون هو أولاً ثم يكون هو السبب في أن تحصلُ المدينة وأجزاؤها...»^(٢).

ج - «ورئيس المدينة الفاضلة ليس يمكن أن يكون أي إنسانٍ اتفق لأنَّ الرئاسة إنما تكون بشيئين أحدهما أن يكون بالفطرة والطبع مُعدَّاً لها. والثاني بالهيئة والملكة الإرادية... فيكون ذلك الإنسان إنساناً لا يكون يرأسه إنسانٌ أصلاً. وإنما يكون ذلك الإنسان إنساناً قد استكمل فصار عقلاً ومعقولاً بالفعل... فهذا هو الرئيس الذي لا يرأسه إنسانٌ آخر أصلاً. وهو الإمام،

(١) أبو نصر الفارابي: كتاب آراء أهل المدينة الفاضلة، قدَّم له وعلَّق عليه ألبير نصري نادر، دار المشرق ببيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٨٦، ص ١١٧ - ١١٨. وقارن بأبي نصر الفارابي: كتاب السياسة المدنية، تحقيق وتقديم فوزي ميري نجار، دار المشرق ببيروت، ١٩٦٤، ص ٦٩ - ٧٠.

(٢) آراء أهل المدينة الفاضلة، ص ١١٨ - ١١٩، ١٢٠. وقارن بأبي نصر الفارابي: فصول منترعة، تحقيق وتقديم وتعليق فوزي ميري نجار، دار المشرق ببيروت، ١٩٨٦، ص ٤٩.

وهو الرئيس الأول للمدينة الفاضلة، وهو رئيس الأمة الفاضلة، ورئيس المعمورة من الأرض كلها»^(٣).

د - «ومراتب أهل المدينة في الرئاسة والخدمة تتفاضل بحسب فطر أهلها، وبحسب الآداب التي تأدّبوا بها. والرئيس الأول هو الذي يرتب الطوائف وكلّ إنسانٍ من كلّ طائفة في المرتبة التي هي استئهاله؛ وذلك إما مرتبة خدمة وإما مرتبة رئاسة. فتكون هناك مراتب تقرب مرتبته، ومراتب تبعد عنها قليلاً، ومراتب تبعدُ عنها كثيراً. وتكون تلك مراتب رئاسات فتتحطّ عن الرتبة العليا قليلاً قليلاً إلى أن تصير إلى مراتب الخدمة التي ليست فيها رئاسة ولا دونها مرتبة أخرى. فالرئيس بعد أن يرتب هذه المراتب فإنه متى أراد بعد ذلك أن يجدّد وصية في أمر أراد أن يحمل عليه أهل المدينة أو طائفة من أهل المدينة، ويُنهضهم نحوها، أو عزّ بذلك إلى أقرب المراتب إليه، وأولئك إلى من يليهم ثم لا يزال كذلك إلى أن يصل ذلك إلى مَنْ رُتّب للخدمة في ذلك الأمر... فمدبّر تلك المدينة شبيهٌ بالسبب الأول الذي به وجودُ سائر الموجودات، ثم لا تزال مراتب الموجودات تنحطّ قليلاً قليلاً فيكون كلّ واحدٍ منها رئيساً ومرؤوساً إلى أن تنتهي إلى الموجودات الممكنة التي لا رئاسة لها أصلاً بل هي خادمة وتوجد لأجل غيرها وهي المادّة الأولى والأسطُقسّات»^(٤).

II

إنّ تصوّر الفارابي، المعروض سابقاً للمدينة من خلال اقتباساتٍ مسهبة؛ واضح الأصول. إنه تصوّر أفلاطون المعروف القائم على أن الإنسان مدنيٌّ بالطبع، وعلى أنه محتاجٌ بحكم فطرته ومصالحه الأساسية إلى الاجتماع^(٥). لكنّ

(٣) آراء أهل المدينة الفاضلة، ص ١٢٢، ١٢٣، ١٢٧. وقارن بالسياسة المدنية، ص ٧٩.

(٤) السياسة المدنية، ص ٨٣ - ٨٤.

(٥) قارن عن ذلك بتوسّع كتابي: الأمة والجماعة والسلطة، دار إقرأ بيروت، ١٩٨٤، ص ١٧٧ -

٢٠٠، ومقدمتي على نشرة تسهيل النظر وتعجيل الظفر للهاوردي، المركز الإسلامي للبحوث

بيروت، ١٩٨٧، ص ٨ - ١١.

هذا الاجتماع «الضروري» ليس هو المقصود لدى الفارابي. فهو يقول في نهاية الفقرة (أ) إنّ اجتماعات القرية، والمحلة، والسكة، والمنزل الواحد هي اجتماعات غير كاملة لأنها اجتماعات ضرورة وطبعية. أول الاجتماعات الكاملة اجتماع المدينة لأنه أول الاجتماعات التي يُقصدُ بها «التعاون على الأشياء التي تُنالُ بها السعادة في الحقيقة»^(٦). فالاجتماع المعتبر عند الفارابي هو الاجتماع الذي يمكن أن يشكل وحدةً سياسية^(٧)، أي فيه رئيسٌ ومرؤوس. لكن في القرية رئيساً أيضاً. هنا يُصرُّ الفارابي على أن «الرياسات الصُغرى» هذه غير معتبرة لسببين: لأنها اصطلاحيةٌ تعاونيةٌ من أجل المصالح الطبيعية، ولأنها ليست ذات أهدافٍ ومقاصد تتصل بالسعادة، الغاية النهائية للوجود الإنساني. وهكذا فإنّ المدينة هي «اجتماعٌ كاملٌ» ليس بسبب ضخامة عدد الساكنين فيها، بل بسبب الهرمية المتكاملة المتوافرة فيها ولها. والهرمية هذه آتيةٌ من فوق، من الرئيس، الذي هو بمثابة الجوهر الفرد القائم بنفسه أو بذاته والذي يُحدّد كلَّ ما عداه. صحيحٌ أنّ الفارابي يشبّه في الفقرة (ب) الرئيس بالقلب في البدن التام الصحيح؛ وبذلك يبدو كأنما رئيس المدينة هو جزءٌ منها مثلما القلب جزءٌ - وإن يكن رئيسياً - في البدن التام الصحيح؛ لكنه يعودُ فيقول إن القلب يتكوّن أولاً ثم يكون هو السبب في أن تكون سائر أعضاء البدن؛ فكذلك الرئيس في مدينة الفارابي الفاضلة: يكون هو أولاً ثم يكون هو السبب في أن تحصل المدينة وأجزاؤها. وبذا فإن الرئيس ليس جزءاً من هذه الوحدة السياسية المسماة بالمدينة، ولو كان كذلك لما أمكن له أن يحوّل ذلك الاجتماع الطبيعي إلى اجتماعٍ مدنيٍّ أو سياسيٍّ. فهو مختلفٌ طبيعةً وفطرةً عن سائر أجزاء المدينة إذ هو عاقلٌ ومعقولٌ كما جاء في الفقرة (ج). وبسبب اختلافه في الطبيعة والفطرة والملكة والمبدأ والمصير عن ناس المدينة أمكن له أن يحوّل ذلك الاجتماع إلى

(٦) أنظر عن ذلك عبد السلام بنعبد العالي: الفلسفة السياسية عند الفارابي، دار الطليعة ببيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٨٦، ص ٥٧ وما بعدها، وناصر: مفهوم الأمة بين الدين والتاريخ، دار الطليعة ببيروت، طبعة ثانية، ١٩٨٠، ص ٤٩ وما بعدها.

E.I.J. Rosenthal: Political Thought in Medieval Islam. Cambridge Uni. Press, (٧) 1962, pp. 126ff.

اجتماعِ فاضل، وأن يقوده إلى أسمى غاياته. فالمستقرّ العاقل المعقول في رأس الهرم هو الذي يهبُ المدينة وناسها معناهم. لكن كما أنه محدّد الطبيعة مسبقاً؛ فكذاك سائر فئات المدينة التي يترأسها هو. فهناك فئة في أدنى السُّلم عديمة التفكير بالطبيعة ولا تصلحُ إلا للخدمة، وهناك فئة فوقها في طبيعتها حدُّ أدنى من الإدراك يسمح لها بتدبير تلك التي للخدمة عندما تتلقّى الأمر من الفئة التي فوقها بذلك. وهكذا حتى نصلَ إلى «أقرب المراتب من الرئيس» (الفقرة د) التي يُصدر إليها هو وأمره لتقوم هي بالباقي بالنسبة للفئات الواقعة على درجات الهرم أو السُّلم.

فمدينة الفارابي؛ بل ومن جاء بعده من المتفلسفة بما في ذلك ابن سينا وابن رشد^(٨)؛ المشكلة فيها ليست مثالياتها أو انعدام إمكانية تحقيقها فقط؛ بل استاتيكياتها، وقولبتها القاسية، وهرميتها وتراتبيتها وطبقتها اللإنسانية. وحسبك دليلاً على ذلك تلك الإدانة القوية التي يُصدرها - شأنه في ذلك شأن أفلاطون وإلى حدِّ ما أرسطو - على «المدينة الديمقراطية» التي يدخلها ضمن الاجتماعات الجاهلة والجاهلية؛ فهي المدينة الجماعية التي «أهلها متساوون. وتكون سنتهم أن لا فضل لإنسانٍ على إنسانٍ في شيءٍ أصلاً»^(٩). ومن هنا «تحدث فيهم أخلاقٌ كثيرة... وشهواتٌ كثيرة... وإذا استقصي أمرهم لم يكن فيهم في الحقيقة لا رئيسٌ ولا مرؤوس»^(١٠) و«حيثُ يكون الجمهور مسليين على الرؤساء، وتكون جميع الهمم والأغراض الجاهلية من هذه المدينة على أتم ما يكون وأكثر»^(١١).

III

ثانياً: مدينة الفقهاء:

أ - يقول السرخسي في المبسوط: «وظاهر المذهب (أي الحنفي) في بيان حدِّ

(٨) ابن سينا: الشفاء (الإلهيات)، نشرة القاهرة ١٩٦٠، ص ٤٣٥ - ٤٤٠، وابن رشد: تلخيص

الخطابة، نشرة محمد سليم سالم، القاهرة ١٩٦٧، ص ٢١٩ وما بعدها.

(٩) كتاب السياسة المدنية، ص ٩٩.

(١٠) السياسة المدنية، ص ٩٩.

(١١) السياسة المدنية، ص ١٠٠.

المصر الجامع أن يكون فيه سلطانٌ أو قاضٍ لإقامة الحدود وتنفيذ الأحكام. وقد قال بعضُ مشايخنا رحمهم الله تعالى: أن يتمكّن كلُّ صانعٍ أن يعيش بصنعتِهِ فيه ولا يحتاجُ فيه إلى التحول إلى صنعةٍ أُخرى. وقال ابن شجاع رضي الله عنه: أحسن ما قيل فيه أن أهلها (أي الذين تجب عليهم صلاة الجمعة) بحيث لو اجتمعوا في أكبر مساجدهم لم يسعهم ذلك حتى احتاجوا إلى بناء مسجد الجمعة فهذا مصرٌ جامعٌ تُقامُ فيه الجمعة»^(١٢).

ب - ويقول الكاساني: «ذكر الكرخي أن المصر الجامع ما أُقيمت فيه الحدود، ونُفذت فيه الأحكام. وعن أبي يوسف روايات: ذكر في الإملاء: كُلُّ مصرٍ فيه منبرٌ وقاضٍ ينفذُ الأحكام وقيم الحدود فهو مصرٌ جامع. وفي روايةٍ (عن أبي يوسف): إذا اجتمع في قريةٍ مَنْ لا يسعهم مسجدٌ واحدٌ بنى لهم الإمام جامعاً ونصب لهم من يصلي بهم الجمعة. وفي روايةٍ (عن أبي يوسف أيضاً): لو كان في القرية عشرة آلاف أو أكثر أمرتهم بإقامة الجمعة فيها... وقال سفيان الثوري: المصر الجامع ما يُعدهُ الناسُ مصرّاً عند ذكر الأمصار المطلقة... وعن أبي القاسم الصفّار: حدُّ المصر الذي تجوز فيه الجمعة أن تكون لهم متعةٌ لو جاءهم عدوٌّ قدروا على دفعه. فحينئذٍ جاز أن يُمصرَّ. وتقصيره أن ينصب فيه حاكمٌ عدلٌ يجري فيه حكماً من الأحكام... ورؤي عن أبي حنيفة أنه (أي المصر) بلدةٌ كبيرةٌ فيها سِكَكٌ وأسواقٌ، ولها رساتيق، وفيها والٍ يقدر على إنصاف المظلوم من الظالم بحشمه وعلمه أو علم غيره، والناسُ يرجعون إليه في الحوادث»^(١٣).

ج - ويقول الماوردي: «وأما الأمصار فهي الأوطان الجامعة. والمقصودُ بها

(١٢) شمس الأئمة السرخسي: كتاب المسوط، دار المعرفة للطباعة والنشر ببيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٧٨، ٢٣/٢.

(١٣) علاء الدين الكاساني: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، نشر زكريا علي يوسف، مصر، بدون تاريخ، ٦٦٢/٢. وانظر عن تعريفات مصر وتوابعه عند الفقهاء الأحناف:

Baber Johansen: The All - Embracing Town and its Mosques; in Revue de l'Occident Musulman et de la Méditerranée. vol. 32. 1981, pp.139 - 161.

وهي مترجمةٌ في هذا العدد من المجلة.

خمسة أمور: أحدها أن يستوطنها أهلها طلباً للسكون والدعة. والثاني: حفظ الأموال فيها من استهلاك وإضاعة. والثالث: صيانة الحرم والحرم من انتهاك ومذلة. والرابع: التماس ما تدعو إليه الحاجة من متاع وصناعة. والخامس: التعرض للكسب وطلب المادة. . . والذي يُعتبر في إنشائها ستة شروط: . . . سعة المياه المستعذبة. وإمكان الميرة المستمدة. واعتدال المكان الموافق لصحة الهواء والترية. وقربه مما تدعو الحاجة إليه من المراعي والأحطاب. وتحصين منازلهم من الأعداء والزُعرار. وأن يحيط به سوادٌ يُعين أهله بموادّه. . .»^(١٤).

د - ويقول الماوردي في حقوق ساكني مصر على السلطان: «أن يسوق إليه ماء السارية. . . وتقدير شوارعه وطرقه حتى لا تضيق بأهلها. . . وأن يبني جامعاً للصلوات في وسطه. . . وأن يقدر أسواقه بحسب كفايته. . . وأن يميز خطط أهله، وقبائل ساكنيه. . . وإن أراد الملك استيطانه سكن منه في أفسح أطرافه، وأطاف به جميع خواصه، وجعل وسطه لعوام أهله. . . وأن يحوطهم بسور. . . وأن ينقل إليه من أعمال أهل العلوم والصنائع ما يحتاج أهله إليه حتى يكتفوا به»^(١٥).

هـ - ويقسم الماوردي أخيراً الأمصار من حيث الموقع والوظيفة إلى قسمين: أمصار مزارع وسواد، وأمصار فرصة وتجارة. ويشترط لكل منها في القيام والاستمرار شروطاً تشبه ما صنع بقيام مصر واستمراره وازدهاره^(١٦).

(١٤) أبو الحسن الماوردي: تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك، تحقيق ودراسة رضوان السيد، المركز الإسلامي للبحوث ببيروت، ١٩٨٧، ص ٢٠٩ - ٢١٠. وانظر دراسة لي بعنوان: المدينة والدولة بين الماوردي وابن خلدون منشورة في هذا العدد في باب «آفاق المدينة».

(١٥) تسهيل النظر وتعجيل الظفر، ص ٢١١.

(١٦) تسهيل النظر، ص ٢١١ - ٢١٣. وقد اقتبس ابن أبي الربيع (من القرن السابع الهجري) هذا الفصل من الماوردي في كتابه: سلوك المالك في تدبير الممالك، تحقيق ناجي التكريتي، نشر دار الأندلس ببيروت، ١٩٨٠، ص ص ١٩٠ - ١٩٢.

IV

تبدو المدينة في تصورات الفقهاء المسلمين الذين أوردنا اقتباسات من مؤلفاتهم ذات معنى ديني وسياسي. أما المعنى الديني فيظهر في ربط صلاة الجمعة بالمصر عند الفقهاء الأحناف على وجه الخصوص استناداً إلى أثر يروونه نصه: لا جمعة ولا تشريق ولا فطر ولا أضحي إلا في مصر جامع^(١٧). ثم بسبب علاقتهم المبكرة بالسلطة والسلطان^(١٨) ومعنى وحدة الأمة والجماعة في ظل السلطة الواحدة^(١٩). ويبدو معناها السياسي في اشتراط وجود السلطة السياسية الإسلامية العامة فيها، أو مَنْ يمثلها؛ لتكون مصرًا جامعاً. ويبدو ذلك في أكثر تعريفات المصر عندهم من مثل القول في الفقرة (أ) إن من شروط المصر أن يكون فيه سلطان أو قاضٍ لإقامة الحدود وتنفيذ الأحكام. ويتكرر الشرط بأشكالٍ مختلفة في تعريفات وحدود الفقرة (ب) بحيث يقال في أحد التعريفات إن المصر لا يُعتبر مصرًا إلا إذا مصره السلطان، أي اعترف به باعتباره كذلك. ثم إنه من المعروف في نطاق المذهب الحنفي أن صلاة الجمعة والعيدين لا تجوز في المصر إلا بإذن السلطان عن طريق حضوره أو مَنْ يمثله أو أن يكون معروفاً أن الإمام المعين رسمي^(٢٠).

لكنّ المعنى السياسي (وجود السلطة السياسية) ليس تأسيسياً في المصر لدى الفقهاء المسلمين بمعنى أن الرئيس أو السلطان لا يهب المصر معناه كما عند الفارابي والفلاسفة. فالأصل عند الفقهاء المسلمين ليس المصر أو السلطان بل الأمة أو جماعة المسلمين. واجتماع الجماعة أو الأمة اجتماع سياسي بحد ذاته بغير

(١٧) قارن بالأثر في مصنف عبد الرزاق ١٧٦/٣ رقم ٥١٧٥، ومصنف ابن أبي شيبة ١٠١/٢، والسنن الكبرى للبيهقي ١٧٩/٣.

(١٨) قارن بمقاتلي: الفقه والفقهاء والدولة؛ بمجلة الاجتهاد م ١٩٨٩/٣، ص ص ١٢٩ - ١٣٨.

(١٩) قارن عن علاقة صلاة الجمعة بالنظرية السياسية في الإسلام:

Norman Calder: Friday Prayer and the Juristic Theory of Government; in BSOAS, vol. XLIX, part 1, 1986, pp.35 ff.

(٢٠) قارن بالمبسوط ٢٥/٢، وبدائع الصنائع، نشرة مصر ١٣٧٧هـ، ٦٦٤/٢؛ ومقاتلي السالفة الذكر (ملاحظة رقم ١٨) ص ص ١٤٥ - ١٤٩.

ما حاجة إلى سلطةٍ سياسيةٍ إلا في القضايا التنظيمية الداخلية، وقضايا الجهاد. وفي هذا الصدد يروي الفقهاء أثراً نصّه: «أربعة إلى الولاية: الجمعة والحدود والفيء والصدقات»^(٢١). فالأمة تملك مشروعاً سياسياً تحتاج بعض أجزائه في التنفيذ إلى أمير أو إمام أو حاكم. لكن الإمارة ليست الصانعة للمشروع أو المحددة لطبيعته. ويبقى ذلك واضحاً حتى عند الأحناف الذين يرون ضرورة السلطان ديناً ودنياً من أجل تنفيذ المشروع. وأقصدُ بوضوح ذلك حتى عند الأحناف ما جاء عن أبي حنيفة في تحديد المصير في آخر الفقرة (ب)؛ فهو يقول إن المصير: بلدة كبيرة، أي أنه تتوافر له وفيه كثافة سكانية معتبرة. كما تتوافر فيه مرافقٌ مدنية معهودة ومعروفةٌ يسميها أبو حنيفة سَكَّاءً وأسواقاً. بل وتتوافر له أيضاً مقوماتٌ زراعيةٌ واقتصاديةٌ للبقاء يعبر عنها أبو حنيفة بالرساتيق. ثم يذكر أخيراً توافر السلطة التي يتضح من تحديدها (= إنصاف المظلوم من الظالم) أنها قضائية الطابع، وأنها معينة أو معترف بها من جانب السكان (= والناس يرجعون إليه في الحوادث). فضلاً عن مجيء السلطة خامسةً ضمن تحديدات المصير وشروطه؛ فإنه لا علاقة لها بسلطة الفارابي المدنية لأن السلطان ليس مؤسساً للاجتماع المدني بل هو نتيجة من نتائجه، ثم إنه جزء منه وليس عقلاً أو قلباً له؛ بل هو في الاجتماع المدني السياسي موكولٌ إليه من الناس القيام بمهام معينة^(٢٢).

هكذا تكون الأمة اجتماعاً سواسياً يجد تجليته الأكمل في المدينة أو المصير؛ لكنه يظل اجتماعاً طبيعياً أو عادياً لقيامه واستمراره شروطاً لأبد من مراعاتها؛ ولا يكفي في وجوده واكتماله وجود الرئيس أو الإمام أياً كانت خصائص ذلك الرئيس أو الإمام. ومن هنا كان بحث الماوردي (- ٤٥٠هـ) الطويل في الفقرات (ج) و(د) و(هـ) في الشروط الطبيعية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية لقيام المصير واستمراره. والمعروف أن الماوردي (- ٤٥٠هـ) شافعي،

(٢١) أحمد بن يحيى بن المرتضى: البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، مؤسسة الرسالة بيروت، ١٩٧٥، ٩/١.

(٢٢) قارن بكتابي: الأمة والجماعة والسلطة، ص ١٩٦ وما بعدها.

والشافعية لا يرون للسلطان دوراً كبيراً في قضايا الدين الشعائرية والقضائية. ولذا لا يظهر للسلطان دور مهمٌ عندهم في إقامة الجمعة والجماعة، والعيدين، وبالتالي لا يظهر له دورٌ كبيرٌ في التمسير أو إقامة الأمصار؛ وإن يكن الماوردي يرى أن السلطان أقدر من الرعايا على إقامة المدن^(٢٣).

فإذا بحثنا الأمر من وجهة نظر التجربة التاريخية العربية الإسلامية؛ نجد أنه لا علاقة لتصور الفارابي بالتجربة التاريخية لأمتنا في مجال التمدين والتمسير أو تطورات السلطة السياسية. في حين نجد أن الأحناف والشافعية على حدٍّ سواء يقفون على أرض الواقع، ويتابعون جدلياً التجربة التاريخية للأمم؛ مع ملاحظة تأكيد أيديولوجي معين لدى الأحناف على أهمية السلطة السياسية من أجل وحدة الأمة واستمرارها - في حين يسلب الشافعية المصر والمدينة معاً الديني أو الأيديولوجي؛ فيضعف لديهم ارتباط المصر بالسلطان دون أن يعني ذلك تضاًؤل المعنى السياسي للجماعة الإسلامية، وتجربتها التاريخية^(٢٤).

(٢٣) قارن بدراسي السالفة الذكر: المدينة والدولة بين الماوردي وابن خلدون.

(٢٤) رضوان السيد: المدينة والدولة بين الماوردي وابن خلدون في هذا العدد.